

رئاسة الجمهورية

ديوان كبير الأئماء

بمناسبة زيارة صاحب الفخامة الرئيس فرانسوا توماس باي، رئيس جمهورية شاديجية مصرية في المدة من ١٦ إلى ٢٠ الحرم ١٣٩٣
١٩٧٣ - ٢٢ فبراير) أهدى نخاته :

الوشاح الأكبر من وسام تشاديفو ، إلـ :

السيد الرئيس عبد أنور السادات ، رئيس جمهورية مصر العربية .
كما أهدى نخاته الأوسمة الآتية للسادة الموسيخ أهداهم بعد ، وقد وافق السيد رئيس الجمهورية على الإذن لهم في قبول هذه الأوسمة وحملها .
وسام تشاديفو من طبقة جراند أوفيسيه :

السيد حسين الشافعي ، نائب رئيس الجمهورية .

السيد الدكتور محمود فوزي ، نائب رئيس الجمهورية .

السيد الدكتور عزيز صدقى ، رئيس مجلس الوزراء .

السيد الدكتور محمد عبد القادر ساتم ، نائب رئيس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام .

السيد محمد عبد الله مرزبان ، نائب رئيس الوزراء ووزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

السيد عمدوح سالم ، نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية .

السيد محمد ساقط إسماعيل : مستشار الرئيس لشئون الأمن القومي .

وسام تشاديفو من طبقة كوماندور :

السيد الدكتور إسماعيل صبرى عبد الله ، وزير الدولة للتخطيط .

السيد الدكتور محمد حسن الزيات ، وزير الخارجية .

السيد الدكتور يحيى الملا ، وزير الصناعة والبترول والثروة المعدنية .

ال الفريق محمد الليلى ناصف ، المستشار العسكري لرئيس الجمهورية .

السيد أشرف عبد الطيف عربال ، مستشار صحفى لرئيس الجمهورية .

السيد محمد حدى عاشور ، محافظ القاهرة .

السيد الدكتور أحمد فؤاد سعيد الدين ، محافظ الجيزة .

السيد صلاح الناحد ، كبير الأئماء .

السيد طلمت السيد حسانين الشافعي ، مساعد مستشار الرئيس لشئون الأمان القومي .

السيد أحمد أبو زيد المبارى ، أمين عام رئاسة الجمهورية .

السيد السفير عثمان حسين نورى ، مساعد مستشار الرئيس لشئون الأمان القومي .

وسام الاستحقاق الوطنى الشادى من طبقة كوماندور :

اللواء طيار سلم نوبل رئيس مجلس إدارة هيئة مياه القاهرة الجوى .

السيد فرزى عبد الحافظ ، مكتوبر خاص السيد رئيس الجمهورية .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى قوانين المعاشات المدنية والعسكرية ؟

وعلى القوانين المنظمة لشئون العاملين المدنيين والعسكريين والمعلمين
بأحكام كادرات خاصة ؟

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقم ١٣٨٦ ، ١٣٨٧ لسنة ١٩٧٢
بشأن منع معاشات الضباط الأحرار ؟

قرار

مادة ١ - لا يجوز الجمع بين مرتب الوظيفة والمعاش المقرر بقرارى رئيس الجمهورية رقم ١٣٨٦ ، ورقم ١٣٨٧ لسنة ١٩٧٢ المشار إليها .

على أنه إذا كان صافى مرتب الوظيفة الأساسية للوجود بالخدمة أقل من المعاش المقرر بالقوانين الجمهورية المشار إليها ، فيصرف له من المعاش ما يكفل قيمة المعاش المقررة ويستنزل من جزء المعاش الحالى صرفه أية زيادة تطرأ على صافى المرتب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويصل به اعتبارا من ٢٢ يوليو سنة ١٩٧٣ وملى وزير الخزانة والحربيه تفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ من شهر مارس (١٩٧٣) (٢٢ مارس سنة ١٩٩٣)

أنور السادات